

قرار تشكيل لجنة الاستثمار

مسمى اللجنة	لجنة الترشيحات والمكافآت
(دائمة - مؤقتة)	دائمة
عدد أعضاء اللجنة	٣
قرار تشكيل اللجنة	مجلس الإدارة - محضر الاجتماع رقم ١٤٤٥/٤٦
تاريخ بداية عمل اللجنة	١١/١١/١٤٤٥ هـ الموافق ١٩/٠٥/٢٠٢٤ م
تاريخ نهاية عمل اللجنة	مع انتهاء دورة مجلس الإدارة بتاريخ ١٧/٠٩/١٤٤٦ هـ

م	العضو	صفته
١	نائب رئيس مجلس الإدارة المهندس طارق بن زيد الفياض	رئيس اللجنة
٢	عضو مجلس الإدارة الأستاذ عبد الرحمن بن محمد العيسى	عضو مجلس إدارة
٣	الأستاذ فيصل بن صلاح أبا الخيل	عضو مستقل
	الأستاذ سلطان بن ناصر العبدالجبار	أمين اللجنة
١	إعداد خطة استثمار أموال الجمعية واقتراح مجالاتها، واعتمادها من مجلس الإدارة.	
٢	إعداد اللوائح والسياسات اللازمة لعمل لجنة الاستثمار وتطويرها، واعتمادها من مجلس الإدارة.	
٣	إعداد قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية وتطويرها، واعتمادها من مجلس الإدارة.	
٤	التأكد من التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح والتعليمات والإجراءات المنظمة لعمل الاستثمار الواردة في اللائحة الأساسية وقواعد الحوكمة.	
٥	التوصية بالتصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع أو التنازل والرفع لمجلس الإدارة للاعتماد.	
٦	إقامة المشروعات الاستثمارية، أو الوقفية، أو الحصول على تمويلات وقروض ورهن الأصول بعد موافقة مجلس الإدارة.	
٧	استثمار فائض إيرادات الجمعية في أوقاف، أو في مجالات مرجحة الكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت، أو أن تعيد توظيفها في المشروعات الإنتاجية والخدمية، مع الالتزام بما ورد في قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية.	
٨	التوصية بفتح السجلات التجارية، وامتلاك المؤسسات التجارية وتأسيس الشركات أو المشاركة في تأسيسها، أو تملك الحصص والأسهم فيهما، والاستثمار في الأوراق المالية، مع الالتزام بما ورد في قواعد استثمار الفائض من أموال الجمعية.	اختصاصات اللجنة
٩	دراسة الفرص الاستثمارية للجمعية وتقديم التوصيات اللازمة حيالها.	
١٠	التعاقد مع مقدمي الخدمات الاستثمارية وتعيين مدراء الاستثمار.	
١١	إجراء عمليات قياس الأداء الاستثماري وتقييمه.	
١٢	إبداء الرأي بحدود التوزيع النقدي السنوي لعوائد المحفظة الاستثمارية للجمعية بناء على حاجة الجمعية.	
١٣	مراجعة واعتماد تقارير الاستثمار وتقديم التوصيات اللازمة حيالها والرفع لمجلس الإدارة.	
١٤	ما يسندده مجلس الإدارة للجنة ضمن اختصاصاته.	
١٥	يجوز للجنة إسناد بعض مهامها لجهة خارجية ضمن اختصاصاتها.	
١٦	الاستعانة بمن تراه من الخبراء والمختصين في دراسة الموضوعات التي تدرج ضمن مهامها ومسؤولياتها.	